

## شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - قسم المعاملات - 73

ليبي نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام الايمان الاكملان على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه الطيبين الطاهرين اما بعد. فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن - [00:00:00](#)

علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفتح لنا فتوح العارفين وان يرزقنا الاخلاص في والاعمال اللهم امين.

اسأله سبحانه وتعالى ان يسلك بنا مسالك العلماء الصالحين المصلحين اللهم امين - [00:00:20](#)

يقول العلامة رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا الله بعلومه في الدنيا والاخرة فصل الغصب استيلاء على حق غير ولو منفعة كايقام من قعد بمسجد او سوق بلا حق. يقول رحمه الله تعالى - [00:00:40](#)

الغصب الغصب لغة اخذ الشيء ظلما. وشرعا ما عرفه المصنف رحمه الله. قال الغصب ايلاء على حق غير بلا حق. قوله بلا حق استيلاء على حق غير ولو منفعة. هذي جملة اعتراضية. ولو منفعة اي ولو كان ما استولي عليه منفعة - [00:01:10](#)

ثم مثل كاقامة من قعد بمسجد او سوق بلا حق هذا من تنمة التعريف. فهو بقوله استيلاء استيلاء على حق غير بلا حق. هذا هذا التعريف. تمام؟ اذا الغصب ما هو - [00:01:40](#)

الغصب استيلاء. اذا الغصب لغة اخذ الشيء ظلما. واصطلاحا ما عرفه المصنف رحمه الله تعالى والمصنف رحمه الله عندما عرف الغصب لم يقيده بالمجاهرة. لم يقل استيلاء على حق غير بلا حق مجاهرة او جهرا. لم يقيده بالمجاهرة. وبناء عليه اي بناء على - [00:02:00](#)

عدم التقييد بالمجاهرة. السرقة تعتبر غصبا. السرقة تعتبر غصبا. لانها تدخل في التعريف فهي استيلاء على حق الغير بلا حق. خفية. واضح؟ ولو اضفت قيد مجاهرة كما فعلت له بعض العلماء ستكون السرقة خارجة عن التعريف. قال رحمه الله تعالى فصل في الغصب. قد يقول قائل الغصب معصية - [00:02:30](#)

بل كبيرة دل على تحريمها الكتاب والسنة. والاجماع. يقول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. يقول النبي عليه الصلاة - [00:03:00](#)

والسلام ان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام. كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا. واجمع هنا على تحريم الغسل. اذا كان الغصب معصية. فما وجه مناسبة ان يذكر الغصب في كتاب المعاملات؟ معصية ليس عقدا - [00:03:20](#)

ليس كالبيع ليس كالسلام ليس كالأجارة ليس كالهبة ليس كالوقف. ليس آ كالأوصية. ما مناسبة ان يذكر المعاملات. الجواب المناسبة من جهتين. الجهة الاولى ان ضمان المغصوب يكون بما او قد يكون بما يصح ان يكون ثمنا. عوضا. المغصوب يضمن - [00:03:40](#)

بمثله او بقيمته. اي بما يصح ان يكون عوضا في البيع. واضح؟ فهذه وجه مناسبة لادخاله في مبحث المعاملات المالية. السبب الثاني ان الغصب قد يكون سببا من اسباب الملك. اسباب الملك كثيرة. البيع معوزات عموم - [00:04:10](#)

احياء الموات الهبة هذه من اسباب الوقف الوصية واضح؟ الوقف ملك لله عز وجل. تمام؟ من اسباب الملك الغصب. الغصب قد يكون سببا للملك. كيف هذا؟ ممكن انك تغصب شيئا تأخذه غصبا ثم تصبح مالكا له ممكن ممكن. سيأتي في اخر الدرس. واضح ممكن سيأتي في اخر الدرس ان شاء الله - [00:04:40](#)

واضح؟ اذا لما كان الغصب سببا في بعض السور من اسباب الملك ناسب ان يذكر في المعاملات واضح؟ كيف يكون الغصب سببا لاسباب الملك؟ سيأتي في اخر الدرس. واضح؟ قال هنا فصل الغصب استيلاء على حق - [00:05:10](#)

الغصب استيلاء. بماذا يكون الاستيلاء؟ المرجع في الاستيلاء العرف المرجع في الاستيلاء العرف. واضح؟ ولذلك الاستيلاء قد يكون  
باخذ حق الغير هذه صورة وقد يكون الاستيلاء بمنع الغير من حقه. منعت شخصا منعت شخصا ان - 00:05:30  
انتفع بحق له منعت شخصا ان يسكن دارا له. منعت شخصا ان يركب سيارة له هذا غصب. اذا الغصب قد يكون باستيلائك على حق  
الغير. وقد يكون بمنعك الغير من الانتفاع بحق له - 00:06:00  
لذلك قال هنا الغصب استيلاء على حق غيرنا. قوله على حق لم يقل على ماذا لان الحق اشمل اوسع من المال. فالحق يشمل المال  
سواء كان المال متمولا او غير متمول - 00:06:20  
كحبة بر يحرم غصبها. واضح؟ ويشمل الاختصاصات. ككلب معلق فيحرم الاستيلاء عليه. ويشمل المنافع ايضا. ويشمل المنافع ايضا.  
اذا التعبير بكلمة حق اشمل من التعبير بكلمة مال. من عبر بكلمة مال راعى - 00:06:40  
بالضمان. المال هو الذي يضمن. واضح؟ من عبر بكلمة حق كالمصنف رحمه الله تعالى راعى جانب تسمية يسمى غصبا وان كان  
المغصوب ليس مالا. واضح يا جيوب او لا؟ قال هنا فصل الغصب استيلاء - 00:07:10  
كن على حق غير ولو منفعة. ما مثاله؟ ما مثال الاستيلاء على المنفعة؟ قال ولو منفعة اي ولو كان الحق اوصوب منفعة فممنفعة هنا  
خبر لكافة المحذوفة مع اسمها. ولو منفعة ثم مثل - 00:07:30  
كاقامة من قعد بمسجد جاء شخص وقعد في هذا المكان. فجاء اخر واقامه من المكان هذا يعتبر غصبا. وظاهر عبارة المصنف انه لو  
اقامه من المكان الذي قعد فيه ان هذا يعتبر - 00:07:50  
وان لم يجلس مكانه. هم. انظر ماذا قال. قال كاقامة من قعد بمسجد لم يقل والجلوس مكانه. مجرد ان تقيمه من مكانه الذي سبق  
اليه هذا يعتبر غصبا ما سورة الغصب هنا؟ منعت من حق سبق اليه. منعت من حق سبق اليه - 00:08:10  
قال كاقامة من قعد بمسجد او سوق سبق الى موضع في السوق يبيع فيه فاقمته. فهذا تعتبر غصبا وان لم تجلس مكانه. واضح؟ ثم  
قال بلا حق وقد مر معكم ان قوله بلا حق - 00:08:40  
تعلق بقوله استيلاء استيلاء بلا حق على حق الغير. ثم قال رحمه الله كجلوسه على عاش غيره هذه من صور الغصب. اذا جلس على  
فراش غيره اي بغير اذنه. وان لم ينقله واي - 00:09:00  
ان لم ينقل الفراش جلست على كرسي غيرك بغير اذنه وان لم تنقله. جلست على سرير غيرك بغير اذنه ولا علم رضاه ولا ظن رضاه  
هذا غصب. قال رحمه الله تعالى كجلوسه على فراش - 00:09:20  
وان لم ينقله. مثال اخر قال وكازعاجه عن داره. اي تزعجه ساكن الدار سواء كان مالكا او مستأجرا او مستأجرا تزعجه حتى يخرج  
من داره. فانت منعت من انتفاع بما له حق الانتفاع به. هذا يعتبر غصبا ولذلك قال وازعاجه عن داره وان لم يدخلها - 00:09:40  
وهذا يؤيد ما قلته لكم قبل قليل ان اقامة من سبق الى موضع في مسجد او سبق الى موضع في سوق ان هذا بحده بذاته يعتبر  
غصبا وان لم تجلس مكانه. وان لم تجلس مكانه. واضح - 00:10:10  
فقال رحمه الله وازعاجه عن داره وان لم يدخلها. وكركوب دابة غيره. واستخدام عبده لو ركبت دابة غيرك اي بغير اذنه. واضح؟ او  
استخدام استخدمت عبده او استخدمت متاعه بغير اذن منه فان هذا ايضا من صور الغصب. قال رحمه الله - 00:10:30  
قراءة الفقرة فصل الغصب استيلاء على حق غير ولو منفعة. كاقامة من قعد بمسجد او سوق بلا حق كجلوسه على فراش غيره. وان  
لم ينقله. وازعاجه عن داره وان لم يدخلها - 00:11:00  
وبدابة غيره واستخدام عبده. بعد ان بين لك تعريف الغصب وبين لك امثلة للغصب شرع في بيان ما يجب على الغاصب فهذه فقرة  
جديدة يمكن ان تضع لها عنوان بعد الفقرة السابقة التي عنوانها - 00:11:20  
الغصب وبيان بعض صورته تضع لها عنوان ما الذي يجب على الغاصب؟ ما الواجب على الغاصب؟ فقال رحمه الله وعلى الغاصب رد  
وعلى الغاصب رد وضمان متمول تلف به في اقصى قيمه من حين غصب الى تلف. ويضمن مثلي وهو ما حصره كيل او وزن وجاز -  
00:11:40

فيه كقطن ودقيق وماء ومسك ونحاس ودراهم ودنانير ولو مغشوشا وتمر وزبيب وحب صاف ودهن وسمن بمثله اي بمثله في اي مكان حل به مثله قال رحمه الله تعالى وعلى الغاصب رد هذا اول شيء. يجب على الغاصب ان يرد المغصوب - 00:12:10 وعلى الغاصب رد. هذا الرد فوري او على التراخي. فوري عند التمكن. وعلى الغاصب رد فورا عند التمكن. تمام؟ وان عظمت مؤنة الرد. حتى ولو كانت مؤنة قد تساوي اضعافا قيمة الموصول. ويجب ايضا ان يعزر الغاصب - 00:12:40 فيعززه الامام او نائب الامام. قال الفقهاء رحمهم الله الغاصب يجب ان يعذر وان ابرأ المالك. حتى لو قال صاحب الحق ابرأتك. فيبقى حق الله عز وجل في تعزيبه حتى يكون ذلك زجرا لغيره من هذه الجريمة. جريمة الغصب. واضح؟ اذا - 00:13:10 يجب ان يعزر الغاصب من قبل الحاكم او نائب الحاكم وان ابرأه المالك. وهنا في والشرح لم يذكر التعزير. قال وعلى الغاصب رد. تمام؟ وعلى الغاصب رد هذا الامر الاول - 00:13:40 كانوا متمولين هذا الثاني. ضمان متمول. تفهم من قوله ضمان متمول ان الذي يضمن هو ما كان متمولا. اي ما كان مالا متمولا. فغير المال لا يضمن مال الذي لا يتمول لا يضمن؟ وما معنى المال المتمول؟ المال المتمول هو الذي يجلب نفعا او يدفع - 00:14:00 ضرا ويسد حاجة ويقع موقعا. هذا مال متمول. هذا الذي يضمن. اما اذا كان مالا لكنه لا يجلب نفعا لا يدفع ضرا لا يسد حاجة لا يقع موقعا مثل حبة - 00:14:30 رز حبة بر حبة حنطة تمام بور حنطة حبة عنب هذا لا يجلب نفعا لا يدفع ضرا لا يقع موقعا لا يسد حاجة هذا مال او لا هذا مال ظاهر منتفع به لكنه غير متمول. واضح؟ فهذا المال الذي - 00:14:50 ليس بمتمول هذا لا يضمن. كذلك ما ليس بمال اصلا ككلب معلم. مثلا كخمر مثلا هذا لا يضمن. اذا الضمان يتعلق بماذا؟ يتعلق بمال متمول. قول هنا بمال اخرج ما ليس بمال. قولنا متمول اخرج ما ليس بمتمول. فقال رحمه الله وضمان متمول - 00:15:10 تلف هذا الضمان يكون بحسب المال. لان المال اما مثلي واما متقوم فان كان المتلف مثليا فانه يضمن بمثله. ان كان متقوما فانه يضمن باقصى قيمه. يضمن بماذا؟ باقصى قيمه. ما معنى باقصى قيمه؟ يعني - 00:15:40 لو انك غصبت هذا الشيء المتقوم ومرت ازمة تتفاوت فيها القيم ثم جاء وقت الضمان فانك تضمن قيمته باقصى قيمة وصل اليها في المدة ما بين الغصب الى التلف. واضح؟ بل حتى لو انك نقلت هذا الشيء الذي غصبتة نقلته من - 00:16:10 منطقة الى منطقة الى منطقة الى منطقة وكان في احدى تلك المناطق سعره اعلى فانك تضمنه بذلك السعر الاعلى بتلك القيمة الاعلى. اذا تفاوتت باعتبار المناطق التي نقل اليها المغصوب. واضح - 00:16:40 قال هنا وضمان متمول تلف. تلف بتلف من؟ سواء تلف بنفسه. او تلف بافة سماوية او تلف باتلاف الغاصبين ايا كان. انت ايها الغاصب تضمن المغصوب قيمة سواء كان التلف بنفسه او تلف بافة سماوية او تلف بفعلك انت. ايا كان - 00:17:00 قال رحمه الله تعالى وضمان متمول تلفة باقصى قيمه. باقصى قيمه من متى الى متى؟ قال من حين الغصب الى حين تلف. من يوم الغصب الى يوم التلف. كم وصل اليها يضمن بتلك القيمة الاقصى. ثم قال ويضمن مثلي - 00:17:30 وعرف المثلي ما هو المثلي؟ قال وهو ما حصره كيل او وزن وجاز فيه سلام. هذا تعريف ما حصره اي ما قدر شرعا بكيل او قدر شرعا بوزن وجاز فيه السلام فهذا مثلي. شف حصره كيل او وزن وجاز فيه - 00:18:00 تفهم من هذا انه لو حصره كيل او وزن ولم يجز فيه سلم ليس بمثلي مثل ايش؟ انواع الطيب المركبة يعني طيب عطر تمام؟ طيب مركب من مسك كافور عنبر واضح يتركب من عدة انواع. هذا يوزن. هذا يحصره الوزن. لكن هل يجوز فيه - 00:18:30 السلام او لا يجوز لا يجوز به السلام لانه يتركب من اجزاء كل واحد منها مقصود كما مر معنا في يا السي سلام لا يجوز به السلام اذا هذا سيكون مثليا او متقومان هذا متقوم لانه وان حصره - 00:19:00 نون الا انه لا يجوز فيه السلام. انت ضحي شيوخ او لا؟ اذا ما هو المثلي؟ ما حصره كيل او بصره وزن وجاز فيه السلام. فقال وهو اي المثل ما حصره كيل او وزن اي - 00:19:20 قدر شرعا بكيل او قدر شرعا بوزن. فما لا يقدر بكيل ولا بوزن كالثياب. تمام وان جاز فيها السلام. الثياب يجوز فيها السلام. لكن لا

تقدر لا بكيل ولا بوزن. فهذه ليست من المثليات - 00:19:40

واضح كالحوانات. الحيوانات والعبيد يجوز فيها السلام ولا يجوز؟ يجوز فيها السلم صح؟ لكن لا تحصر لا بكيل ولا بوزن اذا هذه من المثليات ها؟ لا من المتقومات. اذا المثلي ما جمع قيدين. القيد الاول - 00:20:00

عاصره كيل او وزن. القيد الثاني وراز فيه السلام. المثل بماذا يضمن؟ ها بماذا يضمن لمثلي؟ بمثله المثلي يضمن بمثله صح؟ هذه القاعدة العامة. احيانا قد يضمن المثل بالقيمة باقصى القيم قاعدة عامة في باب الغصب ان المتقوم يضمن باقصى قيمة. ان المثلي يضمن بمثله - 00:20:20

هذي القاعدة العامة لكن احيانا قد يضمن المثلي باقصى قيمة يعني لا يضمن مثلي بمثلي متى ستأتي هذه صور المستثنيات في كلامه رحمه الله. مثل فقال رحمه الله ويضمن مثلي وهو ما حصره كيد او وزن وراز فيه السلم كقطن. القطن مكين او موزون؟ الو -

00:20:50

موزونة موزون قال كقطن ودقيق مكين وماء مكين ومسك مسك موزون موزون. تمام؟ ونحاس موزون ودراهم موزونة ودنانير موزونة ولو مغشوشا. وتمر مكين وزبيب مكين حب صاف وحب صاف او حب جاف. ايش عندكم؟ جاف صاف اه جيد - 00:21:20

نعم الاقرب والله اعلم انه صافي. ليش؟ احتراز عن الحب المخلوط بمادة اخرى كشعير او رز فان الحب اذا اختلط بحبوب اخر يعني عندك مثلا بر اختلط بشعير عندك شعير اختارت طبيب رز فان هذا يخرج عن كونه مثليا الى كونه متقوما. وسيأتي مزيد تفصيل -

00:22:00

لهذا في اخر الدرس ان شاء الله. تمام؟ الاقرب ان يكون وحب صاف. ولذلك الشيخ آآ علوي السقاف رحمة الله عليه يقول في الحاشية في ترشيح المستفيدين قال بالصاد صاف بالصاد تمام كما في الامداد وفتح الجواب - 00:22:30

لا بالجيم كما في نسخ محرفة. جاف هذا قال كما في نسخ محرفة. تمام. ويمكن تصحح يعني بجاف يعني ليس مبتل. ليس بيوتا. قال ثم قال واحتراز بالصافي عن نحو المختلط بالشعر - 00:22:50

فاذا كان مختلطا بشعير فانه متقوم. وان وجب رد مثله فتنبح. واضح الاقرب والله اعلم وحب صاف. وانت ايش عندك؟ صافي او جاف. جاف اي طبعة هذه الفيحاء وانت صافي الشيخ ماجد ها ما شاء الله قال هنا بارك الله فيكم ودهن - 00:23:10

دهن ماكينة وموزون. مكيل. سمن. ايضا مكيل. تمام؟ قال بمثله الان هذي امثلة لايش؟ للمثليات. هذي امثلة للمثليات. قال المثلي يضمن بايش؟ يضمن بمثله. عندكم في الحال في اعانة الطالبين ذكر شروطا خمسة لظمان مثلي بمثله. الشارح هنا علام - 00:23:40

رحمة الله عليه سيذكر بعضها منثورا في كلامه. انا لن اذكرها من اراد مراجعتها فليراجعها في الحاشية. هو سيذكر بعضها ساقترص على ما ذكر حتى لا اسهب في الدرس حتى لا يطول بي المقام. قال رحمه الله تعالى بمثله في اي مكان حل به المثلي - 00:24:10

يعني يضمن المثلي بمثله. في اي موضع حل به المثلي. ايش معنى قلبي في اي موضع حل بالمثلي يعني من حق صاحب الحق ان يطالب الغاصب بالمثلي في اي مكان يوجد فيه المثل - 00:24:30

واضح؟ يعني افترض انه غصب منك هذا الشيء في جاكرتا ووجدته هنا. هل لك ان تطالب به بحقك هنا او لا؟ لك ان تطالب بحقك هنا اذا كان المثل موجودا - 00:24:50

هنا واضح؟ فقال هنا ويضمن مثلي بمثله في اي مكان حل به المثلي يعني لا يقولن الغاصب انا انا غصبت منك في جاكرتا لا تطالبني الا في جاكرتا. ما دام المثل موجود هنا - 00:25:10

من حق صاحب الحق ان يطالبك به هنا. وان كان بلد الغصب اخر. اتضحت العبارة؟ قال رحمه الله فان فقد. القاعدة ما تقول القاعدة تقول المثلي يضمن بمثله. الان سيذكر بعض الاستثناءات - 00:25:30

مثلي لكن لا يضمن بمثله. السورة الاولى عند فقد المثل. اذا فقد المثل فانك من ظمان المثلي بمثله الى ظمان مثلي بقيمته. ولذلك قال رحمه الله فان فقد المثل فيضمن باقصى قيم من غصب الى فقد. فان فقد المثل. كيف - 00:25:50

قد يكون فقد حسا وقد يكون فقد شرعا. فقد حسا بان كان غير موجود في بلد الغصب ولا حوالي بلد الغصب الى مسافة قصر غير

موجود. واضح؟ كأن غصب منك - 00:26:20

برا او زيتا هذا مثلي ثم لم يكن موجودا في بلد الغصب ولم يكن موجودا في حوال في بلد الغصب الى مسافة قصر. هذا فقد حسي او شرعي حسي. فقد شرعي انه موجود - 00:26:40

لكن باكثر من ثمن مثله. هذا فقد شرعي. فقال فان فقد المثل حسا او شرعا فيظمن يظمن ماذا؟ المغصوب. تمام؟ يظمن المثل المغصوب. تمام؟ باقصى قيم من غصب الى فقر اقصى قيمة وصل اليها المثل. من يوم الغصب الى يوم ان فقد. تمام؟ نفترض يوم -

00:27:00

الغصب كان مئة في الاثناء وصل الى مئة وخمسين يوم الفقد كان مئة وعشرين. يظمن بمئة وخمسين. لاحظ معي الان هو مثلي ومع مع ذلك يضمن بالقيمة. هذه صورة اولى مستثناة من القاعدة. الصورة الثانية عند تلف المثلي. اذا تلف - 00:27:30

المثلي تمام؟ فانه يظمن يظمن بايش؟ اه باقصى قيمة ايظا قال ولو تلف المثلي فله مطالبتة بمثله في غير المكان في غير المكان الذي حل به المثلي لو تلف المثلي فله اي فلصاحب الحق. مطالبتة اي مطالبة الغاصب بمثله في غير - 00:27:50

مكان ايش من مكان؟ ها في غير المكان الذي حل به المثلي. واضح؟ في غير المكان الذي حل به المثلي. لكن بشرطين ان لم يكن لنقله مؤنة. يعني ان لم يكن لنقل - 00:28:20

المغصوب من بلد الغصب الى البلد الاخر الذي ظفر فيه بصاحب الحق. الذي ظفر به بالغاصب من عليه الحق ان لم يكن لنقل المغصوب مونة. واحد وامن او امن الطريق اثنين. بشرطين - 00:28:40

اذا ظفرت به ولم يكن لنقل المثل مؤنة وكان الطريق امنا فحينئذ تطالبه بايش تمام؟ لكن ان اختل احد الشرطين ان كان لنقله مؤنة او كان الطريق مخوفا فانه يظمنه باقصى القيم. فهما او لا؟ سورة ذلك هو غصب منك - 00:29:00

كافيه جاكرتا ظفرت به هنا. هل لك ان تطالبه هنا او لا؟ قال لك ان تطالبه. انظر ماذا قال. ولو تلف المثل فله مطالبتة في مثله في غير المكان الذي حل به المثلي. طيب الان في هذه المنطقة لا يوجد هذا المثلي - 00:29:30

وموجود في جاكرتا المثل موجود في جاكرتا. لكن لنقله من جاكرتا الى هنا مونة. وهذه لو كنت انت المالك مستعد لو كنت انت المالك مستعدا على تحملها ما في اشكال. تقول له تأتي به من جاكرتا الى هنا - 00:29:50

تأتي بمثل ما اتلفته مما غصبت مني من جاكرتا الى هنا. والمؤنة ان اتحملها. اذا قلت له هذا ما في اشكال يلزمه ان يأتي به. لكن لو امتنعت عن تحمل المونة. وكان او كان الطريق مخوفا. هذا الشرط الثاني - 00:30:10

واضح؟ اذا له مؤنة انت لم تتحملها. او ليس له مؤنة لكن الطريق مخوف اذا اختل احد الشرطين فحين اذ يظمن بماذا؟ قال يظمن باقصى قيم المكان. اذا لاحظ معي هو مثلي هنا لكنه ضمن بماذا؟ باقصى القيمة. هذه الصورة الثانية التي يظمن فيها المثليون -

00:30:30

باقصى قيمة. بعدين سيذكر لك صورة ثالثة. ثم قال رحمه الله ويظمن متقوم اتلف بالقيمة. ويظمن متقوم اتلف. ما مثال المتقوم؟ ذكر مثالين قال كالمنافع والحيوان. كالمنافع. ما مثل منافع. مثال منافع شخص - 00:31:00

اطلب منك دارك فاغلقها مدة شهرين. غصب منفعة الدار التي هي ايش؟ السكنى السكنى منفعة الدار. اذا يضمن اجرة المثل للدار في هذين الشهرين واضح؟ هذا مثال ضمان المنافع. كذلك الحيوان. قال ويضمن متقوم اتلف - 00:31:30

كالمنافع والحيوان بالقيمة. اذا قوله كالمنافع والحيوان هذا هذان مثالان لماذا؟ للمتقوم قال بالقيمة لاحظ معي اما هنا احتمالان اما ان المصنف رحمه الله تعالى اراد ان يكرر المسألة التي قد ذكرها. لانه قد ذكر قبل قليل فقال - 00:32:00

وظمان متمول تلف باقصى قيمه. من حين الغصب للتلف. هو قد ذكر الضمان بالقيمة او لا؟ طيب ما الفائدة الان ان يذكرها هنا مرة ثانية واضح؟ هو قد قال قبل قليل ان المتقوم يضمن باقصى قيمة صح؟ من يوم الغصب - 00:32:30

يوم التلات. طيب هنا يعيد الكلام مرة اخرى ويقول ويضمن متقوم اتلف. كالمنافع والحيوان بالقيمة. يعيده مرة اخرى فهما ولا؟ اه. هل يريد تأكيد ما سبق؟ احتمال. هذا الاحتمال الاول انه يريد تأكيد ما - 00:32:50



الاحتمال اولا انه يريد تأكيد ما سبق. لكن لو اراد تأكيد ما سبق فهذه العبارة ينقصها شيء انه لم يصرح كون القيمة اقصى القيم. او انه يريد الاشارة الى مسألة اخرى وهي انه في غير الغص - [00:33:10](#)

في غير الغصب كالعارية مثلا. تمام؟ يضمن المتقوم بالقيمة. ولا يكون باقصى القيم. بل قيمة يوم التلف. هذا احتمال ثاني. فاما انه يريد تأكيد مسألة الغصب لكن ينبغي ان يزيد باقصى القيم. واما انه يريد الاشارة الى ان المتقوم يضمن بالقيمة. في غير - [00:33:30](#)

واضح؟ كالعارية مثلا. فاحتمالان تحت هذه العبارة. في الحقيقة هذه العبارة فيها اشكال يعني حتى لو قلنا من بالتأكيد هو اصلا قد قرر هذا فما حاجة التأكيد هنا ان تعيد العبارة مرة اخرى. الاحتمال الثاني اوجه. الاحتمال الثاني اوجه والله اعلم - [00:34:00](#)

طيب انظر ماذا قال. ويجوز اخذ القيمة عن المثل بالتراضي. ها هذي السورة الثالثة التي ايش؟ يجوز فيها فيها ماذا؟ يجوز اخذ القيمة عن المثلي. واضح؟ قال رحمه الله ويجوز اخذ القيمة عن المثل بالتراضي - [00:34:20](#)

يعني هو غصب منك مثلا آ عشرة اصع من تمر اتلفها. الاصل انه يضمن التمر بمثله لكن قال ساعطيك القيمة. قيمة التمر كم؟ قيمة التمر كذا وكذا. اعطيك القيمة. ترضى؟ قال ارطى خلاص. واضح ولا لا؟ فهذا - [00:34:40](#)

هذه الصورة من الصور التي تستثنى وهي السورة الثالثة من كون المثل يضمن بمثله. فاذا حصل التراضي بين صاحب الحق انه يضمن اي الغاصب ان الغاصب يضمن المثلي بقيمة انتهى الامر الحمد لله. طبعاً ان قال - [00:35:00](#)

لماذا المثلي يضمن بمثله؟ لقول الله عز وجل فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه ايش؟ بمثل ما اعتدى عليكم لان المثلي اقرب لتحقيق العدل. فالمثلي منزل منزلة النص. والمتقوم منزلة الاجتهاد. صح؟ والاصل ان النص مقدم على الاجتهاد. اتضح يا شيخ او لا؟ طيب - [00:35:20](#)

ثم قال واذا اخذ منه القيمة الان تفريغ على المسألة الاخيرة المسألة الاخيرة ايش انه يجوز لك ان تضمن المثلية بالقيمة اذا تراضيتما. اعطاك القيمة الحمد لله ثم وجدته في بلد اخر في بلد التلف. قال واذا اخذ منه القيمة فاجتمع - [00:35:50](#)

ببلد التلف لم يرجع الى المثل. يعني ليس لصاحب الحق بعد ان اخذ القيمة ان يطالب الغاصب بالمثل صاحب الحق اخذ منك القيمة ورضي بها ليس له بعد ذلك ان يعود مرة اخرى ليطالبك ليطالبك - [00:36:20](#)

فهمت؟ قال رحمه الله واذا اخذ من الذي اخذ؟ صاحب الحق منه ممن؟ من الغاصب القيمة اي القيمة بدلا عن المثل صح؟ فاجتمع من ومن؟ صاحب الحق والغاصب ببلد التلف لم يجد - [00:36:40](#)

الى المثل. واضح؟ ثم قال وحيث وجب مثل فلا اثر لغلاء او رخص يعني لو انه غصبك عشرة اصع من تمر وكان قيمتها في يوم الغصب مئة دينار وكانت قيمتها يوم الغصب مئة دينار. ثم رد لك عشرة اصع من تمر لكن قيمتها يوم الرد خمسين - [00:37:00](#)

دينارا واضح؟ فنقول بارك الله فيكم ما دام ان لها قيمة ما دام ان لها قيمة ليس لك الا مثل الذي غصب منك. وان نقصت قيمة. ونفس الكلام ان زادت القيمة. لو غصبك عشرة اصعب - [00:37:30](#)

التمر قيمتها مئة دينار ثم رد لك عشرة اصع من تمر وفي يوم الرد انا قيمتك كانت قيمتها مائة وخمسين دينارا. ايضا هذا الواجب عليه. ما دام ان لها قيمة يجب - [00:37:50](#)

سواء كانت القيمة بغلاء او كانت القيمة برخص. لكن محل الاستثناء متى؟ اذا اصبح ذلك المغصوب ليس له قيمة. مثال ذلك. غصب منك ماء في الصحراء ثم وجدك بجانب النهر بعد مدة. فقلت له ان مني ماء في الصحراء. وقيل - [00:38:10](#)

الماء في الصحراء مثل هذا مئة الف ربيع. قال تريد ماء مثل هذا؟ انا اخذ لك من النهر. اخذ لك من النار تفضلها. الماء هنا ليس له قيمة. فحينئذ تطالبه بايش؟ تطالبه بالقيمة في مكان التلف. بقيمة - [00:38:40](#)

ما في مكان التلف. لان الماء هنا ليس له قيمة. فهمت علي او لا؟ وهذا من المواضع التي يعدل فيها عن المثل الى القيمة. لا في مفازة ايش قال في صفوة الزبد؟ لا فيما - [00:39:00](#)

ولاقاهوفيا في ذا وفي مقوم اقصى القيم. يعني لا اذا غصب منه ماء فيما فازه في صحراء ثم لاقاه عند النهر عند اليم. تمام؟ الماء هنا ليس له قيمة. ايش تفهم؟ ليس له قيمة انه - [00:39:20](#)

وكانت له قيمة ولو يسيرة لا يعدل لا يعدل الى القيمة اذا اقصى القيم. يعطيه المثل ان كان المثل له قيمة ولو يسيرة يعطيه المثل. واضح؟ لكن ان كان المثل ليس له قيمة اصلا هنا يعدل للقيمة - 00:39:40

لا في مفازة ولا قاه في يم في ذا وفي مقوم اقصى القيم. واضح في ذا اي في هذه الصورة وفي المتقوم اقصى قيمة. واضح؟ قال رحمه الله تعالى فروع. سيذكر لك - 00:40:00

خمسة فروع يمكن ان ترقمها عنده. تحتاج منك الى بعض الانتباه. قال الاول لو حل رباط سفينة فغرقت بسببه ظمنها. او بحادث ريح فلا. وكذا ان لم يظهر سبب. شخص بجانب الساحل - 00:40:20

سفينة او قارب مربوط ففتح الحبل. ثم غرق ذلك الغارب. القارب. غرقت هل الذي حل الحبل يضمن او لا يضمن؟ يضمن او لا يضمن؟ ثلاث سور ذكر لك ثلاث سور قال اعيد قراءة الفرع. لو حل رباط سفينة فغرقت بسببه - 00:40:50

بسبب ماذا؟ بسبب الحل. بسبب فك الحبل. ضمنها. اذا ما سبب غرقها هنا سبب غرقها حل رباط السفينة. والحال انه لا يوجد سبب اخر كريح. واضح فانه يضمنها. لماذا يضمنها؟ لان سبب الغرق في الظاهر حل الحبل. قال - 00:41:20

او بحادث ايش تقدير الكلام؟ لو حل رباط سفينة فغرقت بحادث ريح. يعني حل رباط السفينة ثم هبت ريح فغرقت السفينة. فانه لا يضمن. لماذا لا يضمن لانه لم يكن المتسبب في غرقها. وانما الذي تسبب في غرقها ما هو هبوب الريح - 00:41:50

واضح؟ هاتان حالتان. الحالة الثالثة وكذا ان لم يظهر سبب. ايش معنى لم يظهر سبب ما معنى لم يظهر سبب؟ يعني حل رباط السفينة وبعد ان حل رباط السفينة غرق - 00:42:20

لكن لا يدري هل سبب غرقها حل الرباط؟ او سبب اخر؟ ايش قال يضمن او لا يضمن في حالة الشك لا يضمن وهذا الذي جرى عليه المصنف رحمه الله تبع فيه شيخه العلامة ابن حجر - 00:42:40

والذي اعتمده العلامة الرملي تبعه لوالده. تمام؟ انه انه يضمن لماذا؟ قال لان الماء معدن تلف السفن. يعني جرت العادة ان سفن تتلف في الماء بالغرق. فلما كان الامر كذلك اوجبنا الضمان عليه. واضح - 00:43:00

اذا ستكون الصور كم؟ ثلاث. الصورة الاولى حل رباط السفينة فغرقت. اي بسبب حل الرباط هنا يضمن واضحة حل رباط السفينة فهبت ريح فغرق فغرقت هن لا يضمن. سورة الثالثة حصل شك فيها خلاف. عند المصنف تبعه لشيخه ابن حجر تبعه لشيخه ابن حجر لا يضمن. وعند الرمل تبعه لوالده - 00:43:30

يضمن واضح؟ جميل. هذا الفرع الاول. قال رحمه الله تعالى ولو حل هذا الثاني ولو حل وثاق بهيمة وثاق يعني حبل او عبد لا يميز كأن كان العبد صغيرا غير مميز او كان مجنونا. او فتح قفصا عن طير. تمام - 00:44:00

فخرج فخرجوا من الذين خرجوا؟ اه البهيمة التي حل وثاقها العبد الذي لا مميز خرج الطير الذي فتح قفصه قال فخرجوا ضمن ان كان بتهييج وتنفيذه. قوله ان كان بتهيجه وتنفيذه عد الى الصورة الاخيرة. سورة ايش؟ فتح القفص - 00:44:30

ان كان هو الذي هيج الطائر فتح القفص فعلى امرين شف فعلى امرين. فتح القفص وهيج الطائر. طار هذا يضمن هذا بالاجماع كما حكاه الماوردي. فتح الباب وهيج القفص. يضمن اجماعا - 00:45:00

واضح؟ قام ضمن ان كان بتهيجه وتنفيذه. وكذا ان اقتصر على الفتح. طيب لو انه فتح باب باب القفص وطار الطائر يضمنه ولا يضمن؟ لم يهيج هناك قام بفعل واحد وهو فتح الباب لكن لم يهيج يضمن او لا يضمن تفصيل. ان طار الطائر بعد فتح الباب - 00:45:20

مباشرة فانه يضمن. وان وقف الطائر ثم طار يعني فتحت الباب وظل الطائر واقفا ثم طار. واضح؟ فانك لا تضمن. قال هنا انظر ولو وثاق بهيمة او عبد لا يميز او فتح قفصا عن طير فخرجوا ضمن ان كان بتهيجه - 00:45:50

تنفيذه هذه قلت لك بالاجماع. وكذا ان اقتصر على الفتح بقيد ان كان الخروج حالا لا ايش ايش معنى ان كان الخروج حالا؟ اي وان اقتصر على الفتح ولم يكن الخروج حالا فانه لا يضمن - 00:46:20

هذا المعتمد في المذهب. الرأي الثاني في المذهب قول الثاني انه يضمن مطلقا بمجرد فتح الباب يضمن سواء طار الطائر فورا او

وقف الطائر ثم طار لانه لولا فتح الباب ما طار. تمام؟ هذا وجيه. طيب - 00:46:40

اختاره الشيخ مصطفى. تمام. الرأي الثالث يقول لا يضمن مطلقا. طيب لماذا لا يضمن مطلقا قال لانك فتحت الباب فانت متسبب. وهو مباشر. الطائر مباشر هو الذي باشر الخروج. هو - 00:47:10

الذي باشر الطيران واذا اجتمع متسبب ومباشر فالمباشر مقدم على المتسبب اذا كم صارت الاراء؟ ثلاثة. رأي يقول لا ضمان مطلقا. ورأي يقول يضمن مطلقا بمجرد فتح الباب. واضح؟ ورأي يفصل. يقول انفتح الباب - 00:47:30

فوقفت الطائر ثم طار بعد ذلك فلا ضمن. وان فتحت الباب فطار مباشرة يضمن وهذا هو المعتمد التفصيلي. اتضح يا شيوخ او لا؟ فقال هنا ولو حل وثاق بهيمة او عبد لا يميز - 00:48:00

او فتح قفصا عن طير فخرجوا ضمن ان كان بهييجه وتنفييره وكذا ان اقتصر على الفتح ان كان الخروج حالا. لا استثناء. لا عبدا عاقلا حل قيده فابق. شف لا عبدا عاقلا هذا محترف - 00:48:20

كونه لا يميز الاول لا يميز لا ان كان عاقلا اي لا ان كان مميذا وفتحت حبل تمام؟ فابق ما معنى ابق؟ شرد هرب. تمام؟ قال لا عبدا عاقلا حلق - 00:48:50

كيده فابق. ايش معنى لا؟ لا يضمن. لماذا لا يضمن؟ ولو معتادا للاباق حتى لو كان هذا العبد معروف عنه انه يحب الالباء يحب الهروب يعني. قال لا تظمن ليش؟ لانه هو الذي باشر الهرم. انت حللت الحبل فقط - 00:49:10

واضح او لا؟ فهنا مباشر والمباشر هنا عاقل. فهو مقدم على المتسبب. هذا كله فروع من فروع قاعدة اذا اجتمع المتسبب والمباشر قدم من؟ قدم المباشر على المتسبب واضح يا شيوخ او لا؟ جيد. الفرع الثالث. ولو ظرب ولو ظرب ظالما - 00:49:30

عفوا ولو ظرب ظالم عبد غيره. فعبق لم يظمن. شخص ظالم ضرب عبدا لغيره. فهذا العبد الذي ضرب من قبل الظالم هرب هل الظالم يظمن هذا العبد الهارب ام لا؟ قال لا يظمن. نفس الكلام. لانه يوجد مباشر - 00:50:00

تقدم على المتسبب. فهمناه يا شيوخ واضح. تفهم من قوله ولو ضرب ظالم عبد غيره ان طالبة لو كان غير ظالم من باب اولى انه لا يظمن. يعني اذا كان الظارب الظالم لا يظمن فالظارب - 00:50:30

الذي ليس بظالم من باب اولى انه لا يظمن. جيد؟ طيب. الفرع الرابع قال ويبرأ الغاصب برد العين الى المالك. ويبرأ الغاصب برد العين الى المالك هذا واضح ويجب عليه الرد فورا عند التمكن. ويجب عليه الرد ولو كانت مؤنة الرد - 00:50:50

اضعاف قيمة المغصوب. ولذا قال في صفوة الزبد يجب رده ولو بنقله وارش نقصه واجر مثله. قال ويبرأ الغاصب برد العين الى المالك. ما معنى الرد؟ هل المقصود ان يسلمها الى يده؟ هكذا - 00:51:20

قال ويكفي وضعها عنده. اذا يكفي في الرد ان تضعها عنده. فلا اشترطوا التسليم من اليد مثلا. قال ويكفي وضعها وضع ماذا؟ العين المغصوبة عنده عند من عند المالك او عند وكيل المالك. ثم قال ولو نسيه من الذي نسيه؟ ولو - 00:51:40

الغاصب المالك. انت غصبت ثوبا او كتابا من شخص ونسيت من هذا الشخص صاحب الكتاب من هذا الشخص الذي غصبت هذا الشيء منه؟ كيف تبرأ ذمتك؟ قال ولو نسيه برأ بالرد الى القاضي. برأ بالرد الى القاضي. طب فان لم يكن هنالك قاضي - 00:52:10

فان لم يكن هنالك قاضي. جعله للفقراء واضح؟ جعله في مصالح المسلمين. تمام؟ فان علم صاحبه بعد ذلك ضمنه ان لم يرضى صاحبه الا بالضمان. فهمتم ولا لا؟ يعني لو انه غصب شيئا - 00:52:40

لو انه غصب شيئا واختفى صاحب ذلك الشيء. اختفى المالك. ولا يوجد قاضي او يوجد قاضي لكن القاضي هذا فاسق. هم؟ ربما لو رده الى القاضي اخذه القاضي. واضح؟ فحينئذ نقول - 00:53:10

المال الذي لا يعرف صاحبه لا يستحقه الا الفقراء. قاعدة. المال الذي لا يعرف صاحبه لا يستحق الا من الفقراء. فحينئذ يدفعه للفقراء. جاء صاحبه مستقبلا يخبره لك حق كن علي هذا الحق بحثت عنك لم اجدك. ولم ارفع الى القاضي لانه لا يوجد قاضي او لان القاضي - 00:53:30

فاسق فخشيت ان يأخذ ذلك الشيء. تصدقت به على الفقراء. رضيت بهذا رضيت ما رضيت اضمنه لك حتى تبرأ ذمته. ارجو ان يكون



واضحاً. ثم قال بعد ذلك وبيراً او نعيده وبيراً - 00:54:00

او الغاصب برد العين الى المالك ويكفي وضعها عنده. ولو نسيه بريء بالرد الى القاضي. ثم قال الله تعالى. ولو خلط مثليا او متقوما عندكم في كل النسخ هذا طبعاً - 00:54:20

عندكم متقوما موجودة؟ موجودة؟ ولو خلط مثليا او متقوما بما لا يتميز كدهن او او حب وكذا دراهم وكذا درهم على الواجهة بجنسه او غيره. وتعذر التمييز. صار هالكا لا مشترك فيملكه الغاصب. هذه التي قلت لك في اول الدرس ستأتي باخر الدرس. لكن -

00:54:40

الواجهة انه مهجور عليه في التصرف فيه حتى يعطى بدله. قال رحمه الله ولو مغالطة مثليا نفترض غصبت رز من الاستاذ محمد رندي ثم اخذت هذا الرز الذي رصده رز موصوف وخلطته برز اخر منك. اصبح هذا الرز - 00:55:10

مخلوطا جزء منه لك وجزء منه لغيرك. صح؟ هذا في المثليات متصورة الذي حصل له هذا المثليات متصور لكن في المتقومات هل يتصور هذا او لا؟ في المتقومات هل يتصور؟ ان يختلط - 00:55:40

شيء متقوم في المتقومات. هل يتصور اذا اختلط شيء متقوم؟ تمام؟ بغيره انه يصعب التمييز لا يتصور. لا يتصور في المتقومات. ولذلك ذكر المتقاوم هنا مع الاشكال علام البشيرمي رحمه الله في حاشيته على الخطيب استشكل هذا. المتقوم اذا حصل اختلاط -

00:56:00

اذا حصل اختلاط يعني ممكن يتصور مثلا في الحيوانات عندك شاة عندك شاة اختلطت شاتك بشاة جاري ما عرفت تميز هذي من هذي لكن ما يتأتى فيها ذا الفرع انا اقصد لا يتصور في هذا الفرع ليس لا يتصور لا يتصور اصل الاشتباه لا - 00:56:30

الاشتباه موجود لكن لا يتصور في هذا الفرع حينئذ اذا حصل الاختلاط او الاشتباه في المتقومات الواجب في المتقومات اذا اختلطت مثلا شاتك بشاة جارك فلم تعرف شاتك من شاة جارك الواجب الاجتهاد - 00:56:50

واضح الواجب الاجتهاد. لكن في المثلية يأتي ما قرره مصنفنا. انظر ماذا قال. ولو خطأ مثليا اذا هذا مثليا قيم. اخرج ماذا؟ المتقوم. شكرا جزاك الله خيرا اذا المثلي هذا قيم. تمام. قال بما لا يتميز هذا قيد ثاني. اختلط المثلي بشيء - 00:57:10

لا يمكن تمييزه عن المغصوب الذي اختلط به. طيب ثم مثل قال كدهن اي اختلط دهن بدهن. او حب اختلط حب بحب. وكذا درهم على الواجهة بجنسه او غيره. تمام؟ يعني اختلط بجنسه او اختلط بغير جنسه. ثم قال - 00:57:40

وتعذر التمييز. تعذر التمييز. ايش تفهم من قول تعذر التمييز لاحظ عبر بقوله تعذر لم يقل تعسر ايها ابلغ؟ تعذرا تفهم من هذا انه لو امكن التمييز ولو بمشقة تمام ان التمييز واجب. يعني لو مثلا - 00:58:10

اختلط بر بارز شوف اذا اختلط بر ببر هنا يتعذر التمييز. لكن اختلط بر بارز تعسر صح تجلس اه هنا واحدة هنا واحدة هنا واحدة تحبني لا تحبني صح واضح بالله فيه صعوبة هذا. واجب. تمام؟ قال وتعذر التمييز صار هالكا. ايش صار هالكا - 00:58:40

صار هذا المثلي الذي اختلط بجنسه وتعذر التمييز صار هالكا ايش معنى هالكا؟ يعني صار صار كالتالف. ولا يصير مشتركا. يعني لا نقول اصبح هذا المختلط مشتركا بينك وبين المالك. لا لا يصير مشتركا. بل اصبح هالكا اي اصبح - 00:59:10

واضح؟ قال ولو اختلط مثليا او متقوما بما لا يتميزك دهن او حب وكذلك درهم على الواجهة بجنسه او غيره وتعذر التمييز صار هالكا لا مشتركا. طيب ما الذي ينبغي على هذا؟ قال فيملكه الغاصب. يملكه الغاصب. لكن - 00:59:40

الان اصبح الغصب مالكا. طيب ما سبب ملكية الغاصب؟ الغصب مع هذا الخلط الذي يتعذر فيه التمييز متى يملك الغاصب؟ طيب كون الغاصب يملكه هل يسقط عنه الضمان؟ لا يجب عليه الضمان. واحد ويمتنع - 01:00:10

او ويمتنع شرعا الغاصب من التصرف في هذا المغصوب الذي اختلط حتى يعطي البشر فهمنا؟ ولذلك قال هنا لكن الواجهة انه ان من؟ ان الغاصب محجور عليه في التصرف فيه. التصرف في ايش؟ في المغصوب الذي اختلط بما لا يتميز. طيب هذا الان - 01:00:30

دقق قليلا هنا. محجور عليه في التصرف فيه. نفترض هو غصب خمسة اصع من بور وخلطها بخمسة اصع منبر. صار المجموع كم؟ عشر عاصا. قال لك عليك ايها ايها الغاصب - 01:01:00

جيد. وانت ايها الغاصب محجور عليك في التصرف في ذلك الموصوب. تمام؟ نرجع الى بسم الله جيد. خلاص هذا جيد. الزوجة

الاولى ما في مثلها شف. مهما ابتعدت تعود اليها تحتاج اليها - 01:01:20

هذا خارج الدرس حاشي خارج الدرس. لا علاقة له بالفتح المعين. بس من باب مثال واقعي يعني مرة اخرى غصب خمسة اصع منبر. وخلطها بخمسة اصع من بر. فهمنا الآن قلت له يجب عليك الضمان صح؟ يجب عليك الضمان. وقلت له انت ممنوع من التصرف.

السؤال - 01:01:40

نتصرف في ماذا؟ من العجب التصرف في العشرة او التصرف في خمسة؟ في الخمسة بس في القدر هو ممنوع من لان الخمسة

الاخري هو يملكها. اذا هو ممنوع من التصرف في - 01:02:10

ادري الذي غصبه لا في الجميع. واضح يا الشيوخ ولا لا؟ انظر ماذا قال؟ طبعا عبارته هنا موهمة. عبارته توهموا انه ممنوع من

التصرف في الكل. ليس هذا المراد. هو ممنوع من التصرف في القدر الذي غصبه فقط - 01:02:30

جيد؟ قال هنا ولو خلط مثليا او متقوما بما لا يتميز كدهن او حب وكذا درهم الالوجه بجنسه او غيره. وتعذر التمييز. صار هالكا لا

مشتركا فيملكه الغاصب لكن الالوجه انه اي الغاصب محجور عليه في التصرف فيه. فيه ايش؟ اي في قدر المغص - 01:02:50

الذي اختلط بما لا يتميز. اظن والله اعلم ان حتى العلامة الدمياطي في في الحاشية لم ينبه على هذا ظاهر كلام العلامة الدمياطي انه

ممنوع من التصرف في الجميع. لا هو ممنوع من التصرف في القدر الذي غصبه فقط - 01:03:20

الى متى؟ الى متى يستمر الحج عليه في التصرف؟ قال حتى يعطي بدله حتى يعطي بدله له نكون بهذا انتهينا من مبحث من مبحث

الغسل بعده مبحث الهبة تمام اه يكون ان شاء الله عز وجل بعده اه الالاجازة يعني في اخر شوال في اول ذي القعدة ان شاء الله -

01:03:40

الله اعلم واصلي واسلم على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين - 01:04:10